

Distr.: Limited
16 October 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ١٠٣ من جدول الأعمال

تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء

على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

جمهورية إيران الإسلامية*: مشروع قرار

تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، بما في ذلك إنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ الذي أنشأت بموجبه اليوم الدولي للقضاء على الفقر، وإلى قرارها ١٨٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الذي أعلنت فيه سنة ١٩٩٦ سنة دولية للقضاء على الفقر،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٠٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر وإعلان عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، وكذلك الإعلانات وبرامج العمل الصادرة عن المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي نظمتها الأمم المتحدة في التسعينات من حيث صلتها بالقضاء على الفقر،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢١٠/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، المعنون "تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)". بما في ذلك

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

مبادرة إنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر“ والذي رحبت فيه باقتراح إنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر،

وإذ تعرب عن قلقها العميق لأن عدد من يعيشون في فقر مدقع لا يزال يتزايد، ومعظمهم من النساء والأطفال الذين يشكلون أشد الفئات تضررا، ولا سيما في البلدان الأفريقية وفي أقل البلدان نموا،

وإذ تسلم بأنه في حين أن معدل الفقر قد انخفض في بعض البلدان، فإن بعض البلدان النامية والفئات المحرومة يجري تهميشها والبعض الآخر مهدد بالتهميش ومستبعد عمليا من منافع العولمة، مما أدى إلى ازدياد التفاوت في الدخل بين البلدان وداخلها، وبالتالي إلى إعاقة الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر،

وإذ تسلم أيضا بأنه يتحتم إدماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي واقتسام منافع العولمة بإنصاف لكي تكون استراتيجية القضاء على الفقر فعالة،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية^(١) وبرنامج العمل الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٢)، والإعلان السياسي^(٣) الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة ”مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم العولمة“، والمعقودة في جنيف، في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، فضلا عن أهداف مؤتمر القمة العالمي للأغذية، المعقود في روما، في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٤) الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات بمناسبة قمة الألفية، ولا سيما الجزء الثالث ”التنمية والقضاء على الفقر“، وما جاء في الإعلان من تشديد على التضامن بوصفه قيمة أساسية في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د ١ - ٢٤/٢، المرفق، القسم الأول.

(٤) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تشير إلى الالتزام الذي قطعه رؤساء الدول والحكومات في قمة الألفية بالقضاء على الفقر المدقع، ولا سيما الالتزام بتخفيض نسبة من يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد ونسبة من يعانون من الجوع من سكان العالم إلى النصف بحلول سنة ٢٠١٥،

وإذ تسلم بأنه في حين أن تحقيق التنمية الاجتماعية هو المسؤولية الرئيسية للدول، ينبغي للمجتمع الدولي أن يساند جهود البلدان النامية للقضاء على الفقر وكفالة توفير حماية اجتماعية أساسية،

وإذ تسلم كذلك بأنه بالرغم من الجهود الجبارة التي تبذلها البلدان النامية لبلوغ الهدفين المنصوص عليهما في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وهما تحقيق التنمية والقضاء على الفقر، فإن تعاون ومساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك عن طريق حشد الموارد من جميع المصادر وهيئة بيئة دولية مؤاتية، يظلان أساسيين لبلوغ ذينك الهدفين،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء بطء وتيرة الاقتصادات الكبرى وما يخلفه ذلك من أثر سلبي على اقتصادات البلدان النامية، مما يعوق تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها ولا سيما هدف القضاء على الفقر،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)،

١ - تشدد على أن عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر ينبغي أن يسهم في تحقيق الهدفين المتمثلين في تخفيض نسبة من يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد ونسبة من يعانون من الجوع من سكان العالم إلى النصف، بحلول سنة ٢٠١٥، عن طريق اتخاذ إجراءات وطنية حاسمة وتعزيز التعاون الدولي؛

٢ - تشدد كذلك على ضرورة تضافر الجهود لإقامة نظام اقتصادي عالمي أكثر شمولية وعدلاً واستقراراً، تشارك فيه البلدان النامية مشاركة كاملة بما يتيح بلوغ الهدفين المنصوص عليهما في الإعلان بشأن الألفية وهما تحقيق التنمية والقضاء على الفقر؛

٣ - تدعو إلى تكثيف الجهود على جميع الصعد لتنفيذ بالكامل وبفعالية قرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة وجميع الاتفاقات والالتزامات التي اعتمدها المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي نظمتها الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٠، وكذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، من حيث صلتها بالقضاء على الفقر، بغية تحقيق نتائج ملموسة؛

٤ - **تشدد على أهمية معالجة الأسباب الجذرية للفقر وضرورة تلبية الاحتياجات الأساسية للجميع، وتؤكد، في هذا السياق، على أن تحقيق نمو اقتصادي متين ومستدام يساعد الفقراء، ويزيد كثيرا من الفرص والعمالة المنتجة، ويرفع مستويات الدخل، ويعزز توزيع الدخل بإنصاف، ويقلل من تدهور البيئة إلى أدنى حد، يؤدي دورا أساسيا في القضاء على الفقر؛**

٥ - **تؤكد من جديد ضرورة معالجة أسباب الفقر بطريقة متكاملة تأخذ في الاعتبار أهمية الاستراتيجيات القطاعية من قبيل استراتيجيات التعليم، وتنمية الموارد البشرية، والصحة، والمستوطنات البشرية، والتنمية الريفية، والعمالة المنتجة، والسكان، والبيئة، والمياه العذبة، والأمن الغذائي، والهجرة، كما تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة بالفئات المحرومة والضعيفة، بطريقة تزيد من الفرص والخيارات المتاحة للأشخاص الذين يعيشون في فقر وتمكنهم من تطوير مؤهلاتهم وتقويتها من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛**

٦ - **ترحب بعقد المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية في مونتيري، المكسيك، في آذار/مارس ٢٠٠٢، وتشجع الحكومات وأصحاب المصلحة على اتخاذ مبادرات ملموسة دعما لتمويل التنمية في إطار جدول الأعمال الخاص بهذا الموضوع، وتمثل في حشد الموارد المالية الداخلية لأغراض التنمية، وحشد موارد القطاع الخاص على الصعيد الدولي من أجل التنمية، والاستثمار المباشر الأجنبي وغيره من التدفقات من القطاع الخاص، والتجارة، وزيادة التعاون المالي الدولي لأغراض التنمية بوسائل منها المساعدة الإنمائية الرسمية وتخفيف الديون ومعالجة القضايا النظامية وتعزيز تنافس واتساق النظم النقدية الدولية المالية منها والتجارية وتؤكد أيضا، في هذا الصدد، أهمية بنود جدول الأعمال المذكورة أعلاه بالنسبة لإدماج البلدان النامية إدماجا كاملا في الاقتصاد العالمي بما يتيح تحقيق هدف استئصال الفقر؛**

٧ - **ترحب أيضا بمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي سينعقد في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، باعتباره مناسبة أخرى هامة لتجديد الالتزام بتحقيق الأهداف الإنمائية الدولية وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٦) الذي يقر بأهمية استئصال الفقر كشرط لازم لتحقيق التنمية المستدامة؛**

(٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

٨ - تسلم بأهمية توسيع نطاق التجارة الدولية بوصفها محركا للنمو والتنمية وبالخاصة، في هذا الصدد، إلى التعجيل بإدماج البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في نظام التجارة الدولية، إدماجا تاما، مع الاعتراف الكامل بما تنطوي عليه العولة وتحرير الاقتصاد من فرص وتحديات ومراعاة ظروف كل بلد على حدة ولا سيما المصالح التجارية والاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية؛

٩ - تؤكد الحاجة الماسة لوضع نظام تجاري يتسم بالإنصاف، والاستناد إلى القانون، والشفافية، وعدم التمييز، وقابلية التوقع وتعددية الأطراف، ويساهم في تنمية جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية؛

١٠ - تشدد على الدور الحاسم الذي تقوم به المساعدة الإنمائية الرسمية في تكملة الجهود المبذولة محليا لتلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية وتعرب، في هذا الصدد، عن تقديرها للبلدان المتقدمة التي بلغت هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الشاملة، وتناشد البلدان المتقدمة التي لم تفعل ذلك بعد أن تلتزم بتحقيق هذا الهدف المتفق عليه وهدف تخصيص ما بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية تقدم في أقرب وقت ممكن إلى أقل البلدان نموا، كما اتفق على ذلك؛

١١ - ترحب بالصيغة المحسنة لمبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتحث الدائنين الثنائيين والمتعددي الأطراف على اتخاذ التدابير اللازمة لإغاثة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون في وقت أسرع وبقدر أكبر وفي نطاق أشمل، وإغاثة تساهم في القضاء على الفقر في تلك البلدان بصورة دائمة؛

١٢ - تشدد على أهمية الاستمرار في المرونة عند تطبيق معايير أهلية الاستفادة من مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون في صيغتها المحسنة، وبخاصة البلدان التي تعيش فترة ما بعد النزاع؛

١٣ - تدرك أن بعض البلدان النامية المتوسطة الدخل المثقلة بالديون تواجه صعوبات خطيرة في الوفاء بالتزاماتها بشأن الدين وخدمة الدين الخارجي، لأسباب منها القيود المفروضة على السيولة، مما قد يقتضي معالجة الدين. بما في ذلك اتخاذ تدابير لخفض الدين، وتدعو إلى العمل المشترك على الصعيد الوطني والدولي للتصدي بفعالية إلى مشاكل الديون التي تعانيها هذه البلدان بغية التعجيل بإتاحة الموارد من أجل التنمية الاجتماعية؛

١٤ - تهيب بالبلدان المتقدمة أن تقوم، عن طريق التعاون المكثف والفعال مع البلدان النامية، بتعزيز بناء القدرات وتيسير الحصول على التكنولوجيات والمعارف المتصلة بها

ونقلها، لا سيما إلى البلدان النامية، بشروط ملائمة، منها الشروط التساهلية والتفضيلية، حسبما يتفق عليه فيما بينها، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية، فضلا عن الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية، وذلك بتحديد وتنفيذ خطوات عملية لكفالة إحراز تقدم في هذا الصدد ومساعدة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى القضاء على الفقر في عصر تؤثر فيه التكنولوجيا إلى حد بعيد؛

١٥ - تشدد على أن تحقيق هدف الحد من الفقر المدقع بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥ لن يتحقق بدون بذل جهود جادة لتلبية احتياجات أقل البلدان نمواً، وترحب، في هذا الصدد، باعتماد إعلان بروكسل^(٧) وبرنامج العمل لأقل البلدان نمواً للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠^(٨)، المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً الذي عقد في بروكسل خلال الفترة من ١٤ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١، وتناشد المجتمع الدولي، ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف أن تنفذ الالتزامات المتعهد بها في بروكسل تنفيذًا تامًا؛

١٦ - تؤكد على دور القروض الصغيرة باعتبارها أداة هامة في مكافحة الفقر تشجع الإنتاج والعمالة الذاتية وتمكن الذين يعيشون في فقر، لا سيما النساء، وبالتالي تشجع الحكومات على اعتماد سياسات تدعم تطوير مؤسسات القروض الصغيرة وتعزز قدراتها، وتهيب بالمجتمع الدولي، لا سيما أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية المعنية بالقضاء على الفقر، أن تدعم وتستكشف إدماج نهج القروض الصغيرة في برامجها ومواصلة إحداث آليات أخرى للتمويل الصغير، حسب الاقتضاء؛

١٧ - ترحب بمبادرة أفريقيا الجديدة التي اعتمدها جمعية رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورتها العادية السابعة والثلاثين والتي تستهدف القضاء على الفقر وتشجيع التنمية البشرية في أفريقيا وتهيب بالبلدان المتقدمة ومنظومة الأمم المتحدة أن تدعم هذه المبادرة وتكمل الجهود التي تبذلها أفريقيا من أجل التغلب على التحديات التي تواجهها؛

١٨ - تؤكد على الدور الحاسم لكل من التعليم النظامي وغير النظامي، لا سيما التعليم الأساسي والتدريب الموجه للبنات خاصة، في تمكين الذين يعيشون في فقر، وترحب،

.A/CONF.191/12 (٧)

.A/CONF.191/11 (٨)

في هذا السياق، بإطار عمل داكار الذي اعتمده المنتدى العالمي للتعليم^(٩)، بما في ذلك إعادة تأكيد الولاية المنوطة بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لتنسيق جهود الشركاء في مبادرة "التعليم للجميع" والحفاظ على زخمهم الجماعي، وتدعو أجهزة وهيئات منظومة الأمم المتحدة، لا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، إلى الاستمرار في التشجيع على إدراج التعليم ضمن استراتيجيات مكافحة الفقر؛

١٩ - تشير إلى الالتزامات المتعهد بها في المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي نظمتها الأمم المتحدة من أجل القضاء على الفوارق بين الجنسين في مستويي التعليم الابتدائي والثانوي بحلول عام ٢٠٠٥ وتعزيز تعميم التعليم الابتدائي في جميع البلدان بحلول عام ٢٠١٥، وتحث، في هذا الصدد، الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير فورية لتذليل العقبات التي تحول دون التحاق البنات بالمدارس ولتخفيض معدلات الانقطاع عن الدراسة؛

٢٠ - تؤكد من جديد الدور الذي تضطلع به صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، لا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في دعم الجهود الوطنية للبلدان النامية، في عدة مجالات منها القضاء على الفقر، وضرورة تمويل هذه الصناديق والبرامج وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٢١ - ترحب بالجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة بهدف إعطاء الأولوية للقضاء على الفقر وتعزيز التنسيق، وتشجع، في هذا الصدد، المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤسسات بریتون وودز وغيرها من الشركاء في التنمية على مواصلة دعم جميع الدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية الخاصة بكل منها بغية تحقيق أهداف العقد؛

٢٢ - تدرك ما لوباء فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) من آثار مدمرة على التنمية البشرية والنمو الاقتصادي وجهود الحد من الفقر في العديد من البلدان، لا سيما البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، وتحث الحكومات والمجتمع الدولي على الإسراع بإعطاء الأولوية لأزمة فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، لا سيما فيما يتعلق بتلبية الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية وذلك بتعزيز التعاون والمساعدة وعبر تنفيذ الالتزامات المتعهد بها كما اتفق على ذلك في إعلان الالتزام المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة

(٩) انظر التقرير الختامي لمنتدى التعليم العالمي، داكار، السنغال، ٢٦-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، باريس، ٢٠٠٠.

المكتسب^(١٠) الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة والعشرين التي عقدت في حزيران/يونيه ٢٠٠١؛

٢٣ - **تهيب** بالدول الأعضاء والمجتمع الدولي تقديم الدعم والمشاركة في الحملة العالمية للقضاء على الفقر على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري من أجل كفالة تحقيق هدف الحد من الفقر في جميع البلدان، وتناشد أيضا جميع البلدان المانحة أن تدعم هذه الحملة وتعزز الموارد المتاحة للأمم المتحدة من أجل تحسين قدرتها على دعم وتنسيق تلك المبادرات جميعها والقيام بدورها كميسترة ومدافعة؛

٢٤ - **تقرر** أن تنشئ صندوق التضامن العالمي من أجل القضاء على الفقر وتعزيز التنمية البشرية والاجتماعية في البلدان النامية وبخاصة في أوساط أفقر الفئات من سكانها؛

٢٥ - **تدعو** جميع البلدان والمنظمات، والمؤسسات المانحة وجميع الأطراف المهتمة القدرة إلى التبرع لفائدة عمليات هذا الصندوق؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا يتضمن توصيات بشأن آليات وطرائق تسيير هذا الصندوق؛

٢٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السابعة والخمسين، في سياق متابعة إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، تقريرا شاملا يتضمن تقييما للتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) وكذلك في تحقيق الأهداف المحددة لعام ٢٠١٥ في مجال الحد من الفقر، وتوصيات باتخاذ مزيد من الإجراءات لبلوغ الأهداف المحددة لعام ٢٠١٥، بما في ذلك تحديد الاحتياجات من الموارد ومصادر التمويل الممكنة؛

٢٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين البند المعنون "تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)".

(١٠) انظر القرار د ١ - ٢٦/٢٠٠١.